

مدى خضوع غير المسلمين للقضاء الإسلامي في الدولة الإسلامية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

تاريخ القبول : ٢٠٠٨/٠٧/١٧

تاريخ الاستلام : ٢٠٠٨/٠٢/٢٠

الخلاصة

القاعدة العامة في الشريعة الإسلامية؛ أن أحكامها تسري على كل من يقيمون في دار الإسلام من المسلمين وغير المسلمين. وهذا يتفق مع سيادة الدولة التي ينبغي أن تكون مفروضة على كل رعاياها، وعلى من يكون على أرضها أو إقليمها. وإذا كان غير المسلمين يتمتعون بمركز قانوني، قد يختلف فيه الذمي عن المستأمن في بعض الجوانب والمسائل؛ فإنه من الأهمية بمكان أن يتحدد مدى خضوعهم جميعاً للقضاء الإسلامي، وبخاصة في هذا العصر الذي تنامت فيه العلاقات بين الأمم والشعوب، وتزايد اختلاط المسلمين بغيرهم، واتسعت المعاملات بينهم في دار الإسلام، بعد رفع كثير من الحواجز. ولبيان هذه القاعدة العامة وما قد يرد من استثناءات، نعد تمهيداً، وأربعة مباحث، وخاتمة، نتناول طبيعة الدعوة وقواعد العلاقة مع غير المسلمين، وخضوع غير المسلمين للقضاء في العهد النبوي والخلافة الراشدة، ومدى خضوع الذميين للقضاء في الفقه الإسلامي، ثم مدى خضوع المستأمنين للقضاء في الفقه الإسلامي، وما عليه العمل في بعض التشريعات المعاصرة.

المقدمة :

منهج البحث:

التمهيد : طبيعة الدعوة وموقف الناس منها:

- ﷺ -

- ﷺ -

[﴿ ذَلِكِ يَآنُ ﴾] : ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴾ [الَّذِينَ كَفَرُوا أَتَّبِعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَّبِعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾] .

- ﷺ -

أصناف الناس وموقفهم من الدعوة الإسلامية:

: - - - - -)
()

﴿...﴾

— : —

:

:

:

«()»

﴿...﴾

:

—

﴿...﴾ :

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُمِيتُونَ الصَّلَاةَ وَحَارِقُونَ مَا أَنزَلَ مِنَّا أَنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَيَآخِزُونَ هُم بِمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢﴾

()

:()

()

﴿...﴾

: «...» :

«...»

«...»

«...»

«...» —

—

)

()

المبحث الأول: خضوع غير المسلمين للقضاء في العهد النبوي والخلافة الراشدة :

- () -

- () -

- () -

- () -

()

- () -

- () -

- () -

()

- () -

- () -

)

« () .

« () : »
« () « -

- « -

أولاً: في العهد النبوي:

- « -

- « -

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ

: ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [:]

: ﴿ تَحْسِنُونَ ﴾ [:] ...

- « -

- « -
« () «

- « -

(د. عثمان بن جمعة ضميرية)

« () » : « () » :

ثانياً : في عهد الخلافة الراشدة:

- ﷺ -

- ﷺ -

()

- ﷺ -

()

- ﷺ -

()

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ [

] :

- ﷺ -

- ﷺ -

- ﷺ - : »

()

« () .

- ﷺ -

» :

« () .

:

﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ
أَوْ أَعْرَضَ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضَ عَنْهُمْ فَمَا كَانَ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ [

- ﷺ -

()

- ﷺ -

- ﷺ -

:

()

- ﷺ -

:

« ()

» :

:

- ﷺ -

- ﷺ -

- ﷺ -

« () » :-
المبحث الثاني : مدى خضوع الذميين للقضاء في الفقه الإسلامي

()

مذاهب الفقهاء في المسألة:

أولاً- مذهب الحنفية:

﴿ وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ﴾ : [] ﴿ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ .

﴿ فَإِنْ ﴾ : [] ﴿ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ ﴾ . ()

﴿ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ هُمُوهَا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبِطْلِ ﴾ : [] ﴿ بِنَآئِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبِطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَحْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ . []

()

()

﴿ ﴾ : - ﴿ ﴾ - ﴿ ﴾ : - ﴿ ﴾ - ﴿ ﴾

د. عثمان بن جمعة ضميرية ()

- الكليات -

-

:

()

()

: -

((()))

:

..

:

()

ثانياً- مذهب الإمام مالك:

:

- ﷺ -

:

:

:

()

ثالثاً- مذهب الإمام الشافعي:

:

:

:

()

: ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ ﴾ [

﴿ وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَقْرَبُواكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾]

:

» : -

-

« ()

() :

:

-

:

-

()

» :

()

() :

(د. عثمان بن جمعة ضميرية)

:

.

()

:-

-

()

:()

()

:

:

:

()

:

:

()

:

:

()

:

(د. عثمان بن جمعة ضميرية)

()

ثانياً - مذهب المالكية:

()

ثالثاً - مذهب الإمام الشافعي:

» :

:

:

:

:

:

«

: » :

[﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾] :

« () :

:

:

)
« () :

» :

(

رابعاً - مذهب الحنابلة:

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [

()

المبحث الرابع : مدى خضوع غير المسلمين للقضاء الإسلامي في العصر الحاضر

(د. عثمان بن جمعة ضميرية)

()

()

:

()

()

:

()

()
()

()

:

:

- -

()

()

)
» : (/ /

- -

:

:

.()«

» :

:

.()«

(د. عثمان بن جمعة ضميرية)

:

:

-

()

()

مقارنة :

)

- -

«

:

:

)

:

()

:

()

الخاتمة :

:

:

■

■

— —

.(())

■

—

■

—

■

■

■

هوامش البحث :

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

() «...» / :
/ :
()
- / : - / :
- / : / : - / :
- / : / : - / :
- / : - / :
()
/ : / : / :
: / : / :
: - / : / :
: / : - / :
- / : - / :
()
: / : / :
/ : / : / :
/ : / : / :
()
/ : / : / :
()
- / : - / :
() «...» / : / :
/ : - / : / :
()
()
()
()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

()

المصادر والمراجع

()

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

()



+

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

* * *

Non-Muslims under Islamic Jurisdiction in the Islamic State

Dr. Osman J. Damerieh

University of Sharjah
Sharjah U.A.E

ABSTRACT

The general principle in Islamic Shari'a is that its rules apply to all people living in dar al Islam (territory ruled by Islamic law), both Muslims and non-Muslims. This principle is in agreement with the laws of sovereignty that should be imposed upon all citizens living in its lands or regions. The dhimah (or protection) of non-Muslims living near a legal center might differ only with regard to certain matters or issues. It is important, however, to determine the extent to which all are subject to Islamic law, especially at a time when relations are growing between peoples and nations, Muslims are mixing more and more with non-Muslims, and trade is increasing between Muslims and non-Muslims in various Islamic countries and regions.

This study consists of an introduction, four areas of focus, and a conclusion. Included in the study are discussions on the nature of the da'wah (Islamic call), the bases for relations with the non-Muslims, the submission of non-Muslims to fiqh (Islamic law) during the time of the Prophet Muhammad (PBUH) and his successors, the extent to which those protected are subject to Islamic law, and what is required of contemporary legislation.